

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١١٠ لسنة ٢٠٢٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنسانية وأعمال البناء؛

وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمي ٦٣، ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ في شأن إعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٩٦ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل اللجنة الدائمة للكود المصرى لوسائل التبريد؛

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء بموجب مذكرة رقم (٧٣) المؤرخة ٢٠٢٠/٢/١٠؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم العمل بالكود المصرى لوسائل التبريد.

(المادة الثانية)

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر هذا الكود بأجزائه والتعريف به والتدريب عليه.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لمضي ستة أشهر على تاريخ نشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

صدر في ٢٠٢٠/٢/١٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ. د. م/ عاصم الجزار